

المجالس البيداغوجية مجالس التعليم – مجالس الأقسام

النصوص المرجعية

- قرار رقم 157 مؤرخ في 1991.02.26 يتضمن إنشاء مجالس الأقسام وتنظيمها وعملها في المدارس الأساسية ومؤسسات التعليم الثانوي .
- قرار رقم 172 مؤرخ في 1991.03.02 يتضمن إنشاء مجلس التعليم وتنظيمها في المدارس الأساسية ومؤسسات التعليم الثانوي .
- قرار رقم 177 مؤرخ في 1991.03.02 يحدد مهام الأساتذة الرئيسيين في التعليم الأساسي والتعليم الثانوي .
- القرار رقم 174 مؤرخ في 1991.03.02 يحدد مهام الأساتذة المسؤولين عن المادة في التعليم الأساسي والثانوي.
- المنشور رقم 93/254 مؤرخ في 1993.11.30 المتعلق بتنظيم ومتابعة نشاطات مجالس التعليم وجلسات التنسيق.
- المنشور رقم 93/255 مؤرخ في 1993.11.30 المتضمن توجيهات حول تنظيم ومتابعة نشاطات الأستاذ الرئيس، للقسم .

التعريف

المجالس البيداغوجية (مجالس التعليم ومجالس الأقسام) هيئات استشارية تساعد المدير في دراسة كل المسائل ذات الطابع البيداغوجي والتربوي وفي تقديم الاقتراحات والتوصيات لتحسين الأداء التربوي ومن ثم رفع المردود المدرسي. إذن فهي هيئات أساسية تعتمد أسلوب التشاور والتنسيق من أجل التقويم المستمر لمسيرة المؤسسة التربوية والبيداغوجية . وهي تستدعي عناية خاصة من طرف رئيس المؤسسة لما لها من انعكاسات مباشرة على النتائج المدرسية .

1. مجالس التعليم

1.1 الدورية

ينعقد مجلس التعليم على الأقل مرتين في السنة. الأول في بداية السنة والثاني في نهايتها. يمكن أن تعقد مجالس استثنائية خلال السنة باقتراح من رئيس المؤسسة لعلاج النقائص المسجلة ، خاصة بعد انعقاد مجالس الأقسام في الفصلين الأول والثاني .

2.1 التشكيلة

يضم مجلس التعليم زيادة عن أعضاء الفريق الإداري أساتذة المادة الواحدة. يحدد الحد الأدنى لمناصب التعليم المطلوب لتشكيل هذا المجلس بخمسة مناصب ، وعندما يكون عدد مناصب التعليم أقل من خمسة مناصب ، فإنه يمكن القيام بضم مواد التعليم المشهور عنها أنها متقاربة أو متكاملة مع الاسترشاد بالفرائض الواردة في المادة أربعة (04) من القرار 91-172 . يرأس مجلس التعليم مدير المؤسسة ويخلفه عند الضرورة الأستاذ المسؤول عن المادة في التعليم الإجمالي ونائب المدير للدراسات أو الأستاذ المسؤول عن المادة في التعليم الثانوي.

2.1 الأهمية

تتجلى أهمية هذه المجالس في كونها تعمل على:

- تسهيل التشاور والتنسيق بين أساتذة المادة الواحدة أو المواد المتقاربة .
- دراسة وفهم وتحليل المواقف والبرامج والتعليمات التربوية .
- دراسة الوسائل الضرورية من أجل التنسيق الجيد للتعليم في الأقسام المتوازية .
- التحسب من أجل توزيع جيد لعمل التلاميذ .
- مناقشة القضايا المادية واستعمال الاعتمادات المالية المخصصة للوسائل التربوية .
- العمل على تناسق المناهج والوسائل التعليمية .
- تقديم جميع الاقتراحات فيما يخص المسائل المرتبطة بتعليم المادة .

4.1 الاستغلال

إن مجالس التعليم، إثر الانعقاد، تخرج عادة بجملة من الاقتراحات والتوصيات التربوية (بيداغوجية، تربوية، مالية، مادية) تستدعي التطبيق والمتابعة. يقوم الأعضاء المشاركون كل حسب مهامه وصلاحياته بتنفيذ هذه التوصيات وتطبيقها وعلى وجه الخصوص نائب المدير للدراسات والأستاذ المسؤول عن المادة والمقتصد ورؤساء الأشغال، بينما رئيس المؤسسة يسهر على مدى تنفيذ وتطبيق هذه التوصيات.

2. مجالس الأقسام

1.2 الدورية

ينعقد مجلس القسم على الأقل أربع (04) مرات في السنة. الأول في بداية السنة والثلاثة الباقية في نهاية كل فصل دراسي. يخصص اجتماع بداية السنة الدراسية لما يلي:

- إطلاع الأساتذة بالتعليمات والتوجيهات الرسمية .
 - دراسة التركيبة البشرية للقسم والمقاييس التي تكون قد اعتمدت في إنشائها .
 - التذكير بالظروف التي جرت فيها الأنشطة داخل القسم خلال السنة المنصرمة .
 - الإطلاع على سلوك التلاميذ خلال السنة المنقضية وقدراتهم ومستواهم .
 - توزيع عمل التلاميذ ومدى تقدمهم في تنفيذه .
 - النظر عند الاقتضاء في الالتزامات التي يرفعها التلاميذ وأولياؤهم والتي تتعلق بقرار المجلس .
- ملاحظة 1 :** يمكن للأستاذ الرئيسي أن يطلب من مدير المؤسسة عقد مجلس القسم عند الضرورة .
- أما المداورات الخاصة بمجالس أقسام الفصول الثلاثة فتتظر على وجه الخصوص فيما يلي :
- تحليل الظروف التي تطبق فيها البرامج الرسمية والإجراءات الممكن اتخاذها لمعالجة النقائص المسجلة .
 - تقييم نتائج كل تلميذ وتقديرها .
 - دراسة المعلومات والملاحظات التي تدون على الكشوف الفصلية والموجهة إلى الأولياء .
 - اتخاذ القرارات الخاصة بالانتقال وإعادة ومراجعة التوجيه أو الفصل بعد تحليل كافة العناصر والمعلومات الخاصة بكل تلميذ .
- ملاحظة 2 :** تجرى اجتماعات مجالس الأقسام خارج المواعيد المقررة للدروس .

2.2 التشكيلة

يضم مجلس القسم بالإضافة إلى أعضاء الفريق الإداري - الذي يستثنى منها المسير المالي (المقتصد) حيث يمكن استدعاؤه للمشاركة في اجتماعاته بصفة استشارية عند الضرورة (المادة السابعة (07) من القرار 829-91) - الأساتذة الذين يدرسون في القسم المعني ومستشار التوجيه المدرسي والمهني .

3.2 الأهمية

- تتجلى أهمية مجالس القسم في كونها تقوم ب :
 - دراسة كل المسائل التي لها علاقة بالحياة في القسم .
 - تشاور الأساتذة فيما بينهم حول تنسيق نشاطاتهم ، وضمان الانسجام في المقاييس والكيفيات التي يعتمدونها لتقييم عمل التلاميذ .
 - الوقوف على الحصيلة الإجمالية للقسم ودراسة النتائج التي يتحصل عليها كل تلميذ .
 - تقديم حصيلة عن إحصاء و تحليل النتائج .

4.2 الاستغلال

- لمجالس الأقسام كذلك اقتراحات وتوصيات تدور في معظم الأحيان حول النتائج المدرسية ، البرامج والأداء التربوي لهيئة التدريس والوسائل المسخرة . وهذه التوصيات والاقتراحات تهدف إلى علاج النقائص المسجلة منها :
- تنظيم دروس الدعم والاستدراك .
 - تحسيس الأولياء بالدور الذي يمكن أن يلعبوه لتحفيز أبنائهم .
 - تحسين منظومة التكوين داخل المؤسسة بالتنسيق مع هيئة التدريس .
 - العمل على تحسين شروط الدراسة مع توفير الوسائل الناقصة .

3. التنشيط

- نظرا لأهمية التنشيط في نجاح اجتماعات مختلف المجالس وعلى وجه الخصوص مجالس التعليم والأقسام، فقد ارتأينا أنه من الأهمية بمكان أن نخرج إلى هذا العنصر ولو بإيجاز .
- التنشيط حياة وحركة. ووظيفة منشط الفوج (مجلس القسم مثلا) جد خاصة وحساسة وبدونه لا يستطيع الفوج أن يجد الوسيلة الناجعة التي ستسمح له من التطور وإحراز التقدم، فهو عنصر أساسي في الاجتماعات ولا يمكن الاستغناء عنه.
- والدور الرئيسي للمنشط أي رئيس الجلسة هو السهر على احترام الأهداف المسطرة وتسهيل عملية تبادل الآراء، والعمل على احترام خطط وطرق العمل والقدرة على استخلاص النتائج .
- وعلى هذا الأساس ، يجب أن يكون منطقيًا في تفكيره، يعرف كيف ومتى يسمح للآخرين بالتدخل، حازم في مواقفه ذو كفاءة مهنية جيدة تسمح له من استخلاص كل ما هو إيجابي ويعمل على إثراء النقاش بأفكاره .
- فالمنشط الناجح إذن هو الذي يتمتع بكفاءات مهنية وعلائقية كبيرة تسمح له التحكم في الاجتماعات والمواضيع المطروحة للعلاج . وهو ركيزة الفوج .
- على رئيس المؤسسة، رئيس الجلسة ورئيس الفوج في نفس الوقت أن يدعم معارفه ومكتسباته المهنية بتقنيات التنشيط ليتمكن من تحقيق الأهداف المسطرة لكل اجتماع .